

الصناعة الحديثة عند الصنعاني في سبل السلام

أ. نجيب محمد عاشور القنباجي *

طالب بمرحلة الدكتوراه بالأكاديمية ، مراقبة التربية والتعليم الأصابع ، مدرسة

الشهيد محمد ادغيم الثانوية

njybalqmbajy@gmail.com

تاريخ القبول 2026 / 4 / 21 م

تاريخ الاستلام 2026 / 3 / 5 م

Modern Industry according to Al-San'ani in Subul al-Salam

*A. Najib Muhammad Ashour Al-Qanbaji

PhD student at the academy, Supervision of Education and Primary

Education, Martyr Muhammad Adghim Secondary School

njybalqmbajy@gmail.com

This research discusses the modern industrial methodology through Al-San'ani's book Subul Al-Salam Sharh Bulugh Al-Maram min Adillat Al-Ahkam (The Ways of Peace: Explanation of Bulugh Al-Maram from the Evidence of Rulings). The book explains the scholarly approach followed by Al-San'ani in his writings, especially in the field of (Hadith). It is considered one of his most important works and one of the most widely studied among students and researchers. This study was motivated by his distinguished methodology in critically analyzing prophetic traditions, rejecting blind imitation, defending evidence-based reasoning, and encouraging (independent reasoning). The study is divided into an introduction, a preface, two main chapters, and a conclusion.

Preface: His name, birth, upbringing, teachers, students, scholars' praise of him, his writings, and his death.

Chapter One: Introduction to the Book Subul Al-Salam ,Section One: The features of Subul Al-Salam ,Section Two: Introduction to the narrator of the Hadith ,Section Three: Introduction to the prominent narrators ,Section Four: Introduction to the places mentioned in the

Hadith, Section Five: Imam Al-San‘ani’s methodology in explaining and verifying Hadiths ,Chapter Two: Explanation of Hadith Terminology and Methodology ,Section One: Explanation of Hadith terminology ,Section Two: Al-San‘ani’s method in tracing Hadith chains and discussing narrators ,Section Three: Interpretation of Hadith terminology ,Section Four: Preference of opinions based on

الملخص :

تناولت في هذا البحث الصناعة الحديثية عند الصنعاني من خلال كتابه (سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام) وبينت فيه الأسلوب العلمي الذي يتمتع به الصنعاني ، مما يعد الصنعاني في كتابه أكثرها شرحاً وأكثرها تدولاً بين يدي طلاب العلم والباحثين مما حفزني إلى دراسة بعض منهجه في الحديث النبوي لكونه إماماً مجتهداً نابذاً للتقليد والتبعية للمذاهب ، مدافعاً عن الاجتهاد ودعياً إليه في كثير من مؤلفاته قسمت الدراسة إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة التمهيد وفيه: اسمه – مولده – شيوخه – تلاميذه – ثناء العلماء عليه – مؤلفاته – وفاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي أشرف الأنبياء والمرسلين

المقدمة :

تناولت في هذا البحث الصناعة الحديثية عند الصنعاني من خلال كتابه (سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام) وبينت فيه الأسلوب العلمي الذي يتمتع به الصنعاني ، مما يعد الصنعاني في كتابه أكثرها شرحاً وأكثرها تدولاً بين يدي طلاب العلم والباحثين مما حفزني إلى دراسة بعض منهجه في الحديث النبوي لكونه إماماً مجتهداً نابذاً للتقليد والتبعية للمذاهب ، مدافعاً عن الاجتهاد ودعياً إليه في كثير من مؤلفاته .

مشكلة البحث :

تكمن مشكلة الدراسة في التساؤلات الآتية :

1-ما أهمية كتاب سبل السلام للصنعاني

2-كيف تعامل مع شرح الحديث

3- ما طريقته في تخريج الحديث

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى :

1-بيان مسالك الصنعاني في التوفيق بين الأحاديث

2- جهود الصنعاني في كتاب سبل السلام

3- إبراز معالم الصنعاني في الحديث

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في النقاط الآتية

1- إبراز جهود الصنعاني في الحديث النبوي الشريف

2- الوقوف على المسائل الحديثية التي تناولها الصنعاني في سبل السلام

3- يساهم هذا البحث في معالم الصنعاني في شتي العلوم الشرعية

الدراسات السابقة :

بعد الاطلاع والبحث والدراسة الوافية المتعمقة حول ما كتب عن الموضوع ، لم يتبين للباحث في حدود علمه وجود دراسات سابقة تناولت هذا الموضوع إلا دراسة صادفتني اثناء البحث وهي الموازنة بين كتاب : (سبل السلام) ابن الأمير الصنعاني وأصله (البدر التمام) للقاضي حسين بن محمد المغربي (دراسة تحليلية مقارنة) د محمد بن عبد الله سعد العبد الهادي

بيان المنهج الإجمالي للأمير الصنعاني في كتابه (سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام) للباحث محمد مختار ضرار المفتي (منهج الدراسة :

استخدمت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي للتعرف علي طبيعة منهج الصنعاني من خلال كتابه (سبل السلام) في الحديث النبوي .

هيكلية الدراسة :

قسمت الدراسة إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة ، المبحث الأول : التعريف باسم الكتاب سبل السلام للصنعاني ،المطلب الأول : ميزات كتاب سبل السلام للصنعاني ،المطلب الثاني : التعريف براوي الحديث ، المطلب الثالث : التعريف بأسماء المبهمين من رواة الحديث ، المطلب الرابع : التعريف بالأماكن الواردة ذكرها في الحديث ، المطلب الخامس : الإمام الصنعاني وتخريجه في الأحاديث ، المبحث الثاني : بيان درجة الحديث ، المطلب الأول : شرح المصطلحات الحديثية ، المطلب الثاني : منهج الأمير الصنعاني في تتبع الأحاديث الابن حجر ،المطلب الثالث : تأويل مصطلح الحديث ، المطلب الرابع : الترجيح بكثرة الآراء .

تمهيد:

اسمه ونسبه: هو محمد بن إسماعيل ، بن صلاح ، بن محمد ، بن علي ، بن حفظ الدين بن شرف الدين ، بن صلاح ، بن الحسن ، بن المهدي ، بن محمد ، بن ادريس ، بن علي ، ابن محمد ، بن احمد ، بن يحيى ، بن حمزة ، بن سليمان ، بن حمزة ، بن الحسن ، بن عبد الرحمن ، بن يحيى ، بن عبد الله ، بن الحسين ، بن القاسم ، بن إبراهيم ، بن إسماعيل ، ابن إبراهيم ، بن الحسن ، بن الحسن ، بن علي بن أبي طالب.(1)

مولده : ولد بمدينة كحلان (2)، وإليها ينسب ، فيقال الكحلاني ، وكان ذلك ليلة الجمعة منتصف جمادي الآخر ، سنة تسع وتسعين وألف هجري .

نشأته : انتقل مع والده إلى مدينة صنعاء سنة 1107 وأخذ عن علمائها كالسيد العلامة زيد بن محمد بن الحسن والسيد العلامة صلاح بن الحسين الاخفش والسيد العلامة عبد الله بن علي الوزير والقاضي العلامة علي بن محمد العنسي ورحل إلى مكة وقرأ الحديث على أكابر علمائها وعلماء المدينة وبرع في جميع العلوم وفاق الأقران وتفرد برئاسة العلم في صنعاء وتظهر بالاجتهاد وعمل بالأدلة ونفر عن التقليد وزيف مالا دليل عليه من الآراء الفقهية وجرت له مع أهل عصره خطوب ومحن ، منها في أيام المتوكل على الله القاسم بن الحسين ثم في أيام ولده الإمام المنصور بالله الحسين بن القاسم ثم في أيام ولده الإمام المهدي.(3)

شيوخه: ذكر الشوكاني أربعة من شيوخه بصنعاء وهم علي النحو التالي:

1- زيد بن محمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد المحقق الكبير شيخ مشايخ صنعاء في عصره في العلوم ، (ت 1123هـ) .(4)

2- صلاح بن حسين بن يحيى بن علي الأخفش الصنعاني العالم المحقق الزاهد المشهور المتقشف المتعفف أخذ العلم عن جماعة من علماء عصره منهم العبالى المشهور والقاضى محمد إبراهيم السحولي وغيرهم ، وبرع في النحو والصرف والمعاني والبيان وأصول الفقه، وله في إنكار المنكر مقامات محمودة وهو مقبول القول عظيم الحرمة مهاب الجنب ، وكان لا يخاف في الله لومة لائم ولا يبالي بأحد مخالف للحق وله شهرة عظيمة في الديار اليمنية ولا سيما صنعاء ولم يزل مستمرا على حاله الجميل في نشر العلم وعمارة معالم العمل وإشادة ربوع الزهد حتى توفاه الله في سنة 1142 اثنتين وأربعين ومائة وألف في يوم الأربعاء سابع وعشرين من رجب.(5)

3- عبد الله بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الإله بن أحمد بن إبراهيم ، وبرع في العلوم الآلية والتفسير ، (ت 1147 هـ) (6).

4- علي بن محمد بن أحمد العنسي الصنعاني الشاعر البليغ القاضي المشهور أخذ العلم عن جماعة من أعيان عصره وكان له تعلق بالعلم وتدرّس في فنون فمن تلامذته السيد العلامة محمد بن اسماعيل الأمير وذكرانه قرأ عليه في النحو والمنطق ومات فجأة في شهر جمادى الأولى أو الآخرة سنة 1139 تسع وثلاثين ومائة وألف. ولم يذكر الشوكاني من مشايخه غير هؤلاء الأربعة، كم لم يذكر بالتفصيل العلوم التي درسها عليها ، ولعله اقتصر علي أشهر مشايخه ، أو أوائل من تلقى العلم عنهم **تلاميذه:** كان الامام الصنعاني له عدة تلاميذ نذكر بعض منها

1- عبد القادر بن احمد بن عبد القادر بن الناصر المحدث الحافظ المسند المجتهد المطلق ، (ت 1207 هـ) (7)

2- أحمد بن محمد بن عبد الهادي بن صالح بن عبد الله بن أحمد قاطن ، (ت 1191 هـ) (8)

3- القاضي أحمد بن صالح بن محمد بن أحمد بن صالح المذكور قبله المعروف بابن أبي الرجال الصنعاني ولد يوم السبت خامس شهر محرم سنة 1140 أربعين ومائة وألف ونشأ بصنعاء ، (ت 1191 هـ) (9)

4- محمد بن إسحاق بن الإمام المهدي أحمد بن الحسن وبرع في جميع العلوم وفاق الأقران وترشح للخلافة كان من أئمة العلم المجمع على جلالته ونبالتهم وإحاطتهم بعلوم الاجتهاد. (10)

5- الحسين بن عبد القادر بن الناصر بن عبد الرب بن علي ابن شمس الدين بن الإمام شرف الدين الكوكباني الشاعر المشهور المجيد المكثّر المبدع الفائق في الأدب وأشعاره كلها غرر وكلماته جميعها درر وهو من محاسن اليمن ومفاخر الزمن ومات في يوم السبت الثاني عشر من ربيع الآخر سنة 1112 اثنتي عشر ومائة وألف بشبام ودفن هنالك. (11)

ثناء العلماء عليه : قال عنه الإمام الشوكاني : الإمام الكبير المجتهد المطلق صاحب التصانيف ، وبرع في جميع العلوم وفاق الأقران وتفرد برئاسة العلم في صنعاء وتظهر بالاجتهاد وعمل بالأدلة ونفر عن التقليد وزيف مالا دليل عليه من الآراء الفقهية. (12)

مؤلفاته :

أن الأمام الصنعاني له عدة مصنفات كثيرة له نحو مئة مؤلف، ذكر صديق حسن خان أن أكثرها عنده (في الهند)(13) ، تشهد بسعة علمه وكثرة اطلاعه وسأكتفي بذكر مصنفاته المطبوعة علي النحو التالي .

- 1-سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام .
 - 2-توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في علوم الآثار .
 - 3-ثمرات النظر في علم الأثر .
 - 4-منحة الغفار حاشية علي ضوء النهار بشرح الازدهار.
 - 5-تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد .
 - 6-ديوام الأمير الصنعاني .
 - 7-منظومة بلوغ المرام من أدلة الأحكام .
- وللصنعاني -رحمه الله -مصنفات أخرى ما يزال عدد كبير منها مخطوطاً في المكتبات والمعاهد العلمية .

وفاته: كانت وفاته بصنعاء في يوم الثلاثاء ،ثالث شعبان ، سنة اثنين ومائة وألف ، ودفن غربي منارة جامع المدرسة بأعلى صنعاء عن ثلاثة وثمانين سنة .(14)

المبحث الأول – التعريف باسم الكتاب سبل السلام للصنعاني :

يعد كتاب سبل السلام شرح بلوغ المرام من جميع أدلة الأحكام للإمام الصنعاني من أهم كتب الفقه ،وهو من خير كتب الشروح المتوسط لأحاديث الأحكام ، وقد اختصره الصنعاني من كتاب (البدر التمام شرح بلوغ المرام من جميع أدلة الأحكام) للقاضي العلامة الحسين بن محمد المغربي ، ورتبه علي طريقة الأبواب الفقهية ، و زاد فيه زيادات جمة علي ما في الأصل من الفوائد ،حيث أن هذا الكتاب يحتوي أربعة أجزاء وتتراوح عدد صفحاته من (500 الي 600) صفحة في الجزء الواحد وعلي 1478 حديثاً .

المطلب الأول – ميزات كتاب سبل السلام للصنعاني:

1-تميز الكتاب بأنه لم يقتصر علي جانب من جوانب الدين ،بل تنوعت مسائله وأحاديثه لتشمل جوانب متعددة ، وقد نال الفقه منها حظاً وافراً ، فقد اشتمل الكتاب علي موضوعات عدة منها الطهارة والصلاة والجنائز والصيام والحج والبيوع وغيرها .

2- شرح المؤلف الألفاظ الغريبة شرحاً وجيزاً ومختصراً ، مبتعداً فيه علي عن إسهاب المعاجم ، مقتصراً علي ذكر ما يفي بالغرض ، قال الصنعاني : مقتصراً علي حل ألفاظه وبيان معانيه قاصداً بذلك وجه الله .(15) ، ومثال ذلك شرحه لمعني كلمة (السنور) حيث قال : بكسر المهملة وتشديد النون هو الهر كما في القاموس.(16)

3- يُعرض المؤلف عن ذكر الخلافات والأقاويل إلا إذا ارتبط بهاد دليل ، فقد قال في مقدمة كتابه معرضاً عن ذكر الخلافات والأقاويل، إلا أن يدعو إليه ما يرتبط به الدليل، متجنباً للإيجاز المخل والإطناب الممل.(17)

4- تضمن الكتاب زيادة جمة وفؤاد كثيرة زيادة علي الفوائد والذي ذكر فيه الإمام الصنعاني : وقد ضمنت إليه زيادات جمة علي ما في الأصل من الفوائد؛ وأسأل الله أن يجعله في المعاد من خير العوائد، فهو حسبي ونعم الوكيل، وعليه في البداية والنهاية التعويل ،(18) ، ومن الأمثلة علي ذلك ما ذكره في حديث صلاة الضحى من الفوائد حيث قال : من فوائد صلاة الضحى أنها تجزئ عن الصدقة التي تصبح علي مفصل الإنسان في كل يوم وهي ثلاثمائة وستون مفصلاً لما أخرجه مسلم من حديث أبي ذر الذي قال فيه " وتجزئ من ذلك ركعتا الضحى.(19)

5- اهتم المؤلف فيه بإيراد الزيادات والألفاظ والشواهد ، ويجمع في ذلك بين فني الرواية والدراية ،ومن الأمثلة علي ذلك اهتمامه بذكر الفاظ الحديث علي اختلافها حيث ذكر حديث قال: اذهب، فقد ملكتها بما معك من القرآن» متفق عليه واللفظ لمسلم. وفي رواية: قال له: «انطلق فقد زوجتكها، فعلمها من القرآن»(20)

6- اعتنى المؤلف ببيان العلل الدقيق والطارئة علي الأحاديث وهذا الأمر رفع من قيمة الكتاب العلمية ،ومن أمثلة ذلك ما قاله في حديث بيع العينة حيث قال عندي أن الحديث الذي صححه ابن القطان معلول لأنه لا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحاً، لأن الأعمش مدلس ولم يذكر أنه سمعه من عطاء وعطاء يحتمل أن يكون هو الخراساني فيكون من تدليس التسوية بإسقاط نافع بين عطاء وابن عمر....(21)

المطلب الثاني - التعريف براوي الحديث :

كان الإمام الصنعاني بعد التعريف بالأبواب الفقهية إلي الحديث عن أول ما صدر به ألا وهو الصحابي الراوي للحديث ، وتجده كل ما وقف علي رو جديد لم يسبق ذكره في الأحاديث السابقة تعرض للتعريف به فيضبط اسمه واسم أبيه ونسبه وكنيته إن كان فيه إشكال ، ثم يتطرق إلي ذكر قبيلته والبلاد الذي نزل بها ، وإن كانت له مناقب أوردها بعضها ثم يختم بسنة وفاته ، وقد يطيل في الترجمة أو يقصر فيها

بحسب شهرة ذلك الصحابي ، وأوردها مثلاً لترجمة أحدهم ، فقد قال في ترجمة أبي ثعلبة الخشني : وعن " أبي ثعلبة " بفتح المثناة بعدها عين مهمله ساكنة فلام مفتوحة فموحدة " الخشني " رضي الله عنه بضم الخاء المعجمة فشين معجمة مفتوحة فنون نسبة إلى " خشين بن النمر " من قضاة؛ حذفت ياءه عند النسبة؛ واسمه " جرهم " بضم الجيم بعدها راء ساكنة فهاء مضمومة، " ابن ناشب " بالنون، وبعد الألف شين معجمة آخره موحدة، اشتهر بلقبه، بايع النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان، وضرب له بسهم يوم خيبر، وأرسله إلى قومه فأسلموا، نزل الشام، ومات بها سنة خمس وسبعين، وقيل غير ذلك.(22)

المطلب الثالث - التعريف بأسماء المبهمين من رواة الحديث :

يذكر الصنعاني في منهجه يُعرف بأسماء المبهمين من المذكرين في الحديث ، ومثال ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الرجل وقع زوجته في نهار رمضان عمداً وجاء يستفتي النبي صلى الله عليه وسلم في كفارة ذلك قال: هو سلمة أو سلمان بن صخر البياضي .(23)، فأكتفى الصنعاني بالإحالة علي الحافظ ابن حجر في عدم العثور علي تسمية الرجل المذكور في الحديث .

المطلب الرابع - التعريف بالأماكن الواردة ذكرها في الحديث :

يعرف بالأماكن الواردة ذكرها في الأحاديث فافي شرحه لحديث مواقيت الحج عرف بالمواقيت جميعها وبالأماكن التي توجد فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة بضم الحاء المهمله وبعد اللام مثناة تحتية وفاء تصغير حلفة والحلفة واحدة الحلفاء نبت في الماء وهي مكان معروف بينه وبين مكة عشر مراحل وهي من المدينة على فرسخ وبها المسجد الذي أحرم منه صلى الله عليه وسلم والبئر التي تسمى الآن بئر علي وهي أبعد المواقيت إلى مكة.(24)

المطلب الخامس - الإمام الصنعاني وتخريجه في الأحاديث:

فإذا انتهى من التعريف بالراوي وشرح ألفاظ الحديث انتقل إلي الكلام عن تخريج الأحاديث ، فإما أن يكتفي بما ذكره الحافظ من مخرجي الحديث ويكون ذلك غالباً إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما ، أو يذكر مخرجين آخرين إضافة إلي من ذكرهم الحافظ ، وقد يتعرض لذكر شواهد الحديث خاصة إذا كان الحديث مما تكلم فيه وقد تتبعت كثيراً من تخريجاته فوجدته لا يكاد يخرج عما في التخليص الحبير للحافظ ابن حجر فينقلها منه دون أن يعزو ذلك إلي مصدرها .

ومن منهجه في الكلام علي تخريج الأحاديث أنه كلما ذكر أحد المحدثين من أصحاب السنن والما سنيد وغيرها ممن أخرج الحديث ولم يسبق له أن تكلم علي ترجمته فإنه يعرف به تعريفاً مختصراً يوضح فيه أهم جوانب حياته العلمية وثناء العلماء عليه ، وقد تعرض في مقدمة الكتاب للتعريف بالشيخين وأحمد بن حنبل وأصحاب السنن الأربعة .

وذكر مثلاً هو ترجمة الإمام الدارقطني ، ففي كلامه علي حديث جابر قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِذَا تَوَضَّأَ أَذَارَ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقَيْهِ " (25) قال الحافظ: أخرجه الدارقطني ، قال الصنعاني : هو الحافظ الكبير، الإمام العديم النضير في حفظه؛ قال الذهبي في حقه: هو حافظ الزمان: " أبو الحسين علي بن عمر بن أحمد البغدادي "، الحافظ الشهير، صاحب السنن، مولده سنة ست وثلاثمائة، سمع من عوالم، وبرع في هذا الشأن؛ قال الحاكم: صار الدارقطني أوحده عصره في الحفظ، والفهم، والورع، وإماماً في القراءة، والنحو، وله مصنفات يطول ذكرها، وأشهد أنه لم يخلق علي أديم الأرض مثله؛ وقال الخطيب: كان فريد عصره، وإمام وقته، وانتهى إليه علم الأثر، والمعرفة بالعلل، وأسماء الرجال مع الصدق، والثقة، وصحة الاعتقاد؛ وقد أطل أئمة الحديث الثناء علي هذا الرجل، وكانت وفاته في ثامن ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة.(26)

المبحث الثاني - بيان درجة الحديث :

بيّن الصنعاني درجة الحديث من الصحة والحسن والحديث والضعيف ويتكلم علي رجال أسانيدها بالجرح والتعديل حسبما يقتضيه الحكم علي الحديث ومثال ذلك : وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من ولي يتيماً له مال، فليترك له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة» رواه الترمذي والدارقطني، وإسناده ضعيف.

قال الصنعاني لأن فيه المثنى بن الصباح وفي رواية الترمذي والمثنى ضعيف ورواية الدارقطني فيها مندل بن علي ضعيف والعزرمي متروك.(27)

وذكر مثلاً آخر، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا جاء أحدكم المسجد، فليُنظر، فإن رأى في نعليه أذى أو قذراً فليمسحه وليصل فيهما» أخرجه أبو داود. وصححه ابن خزيمة. قال الصنعاني : اختلف في وصله وإرساله، ورجح أبو حاتم وصله، ورواه الحاكم من حديث أنس وابن مسعود،

ورواه الدارقطني من حديث ابن عباس، وعبد الله بن الشخير، وإسنادهما ضعيف. (28)

المطلب الأول - شرح المصطلحات الحديثية :

وقد يتعرض الصنعاني لشرح بعض المصطلحات الحديثية التي يوردها الحافظ في أحكامه علي الأحاديث ، ففي حديث (لا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ) (29) ، قال الحافظ: رواه مالك مرسلًا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول، حقيقة المعلول الحديث الذي يطلع على الوهم فيه القرائن وجمع الطرق، فيقال له؛ معلل، والأجود أن يقال المعلل، من: أعله، والعلة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث، فأثرت فيه، وقدحت؛ وهو أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم بذلك إلا من رزقه الله فهما ثاقبا، وحفظا واسعا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والم-ton. (30)

المطلب الثاني - منهج الأمير الصنعاني في تتبع الأحاديث لا بن حجر:

ومن منهجه أن يتتبع الأحاديث التي لم يورد الحافظ منها إلا موضع الشاهد ، فيأتي بلفظ الحديث علي وجه التام كما أخرجه المحدثون في كتبهم كصنيعة في حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً : (إن الماء طهور لا ينجسه شيء) أخرجه الثلاثة وصححه أحمد . قال الصنعاني : والحديث له سبب وهو أنه « قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيه الحيض ولحم الكلاب والنتن فقال: الماء طهور » الحديث، هكذا في سنن أبي داود. (31)

كما ذكر في منهجه أن يأتي ببعض الروايات التي فيها زيادة في المعني علي ما أورده الحافظ من الروايات ومثال ذلك حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم (من حبس العنب أيام القطاف حتي يبيعه ممن يتخذه خمراً فقد تقحم النار علي بصيرة) رواه الطبري في الأواسط بأسناد حسن .

قال الصنعاني : وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان من حديث بريدة بزيادة «حتى يبيعه من يهودي أو نصراني أو ممن يعلم أنه يتخذه خمراً فقد تقحم في النار علي بصيرة» (32)

المطلب الثالث - تأويل مختلف الحديث:

يذكر الصنعاني من خلال كلامه علي الحديث ما يتعرض لأقوال العلماء إذا وقع فيه الاختلاف من جهة الأرسال والاتصال أو الوقوف والإسناد أو الانقطاع والوصول وغير ذلك و الأمثلة علي ذلك كثيرة .

كما أن منهجه في الشرح إذا تعارض حديث الباب الذي يشرحه مع حديث آخر فإنه يلجأ إلي الجمع مع أمكن ، وقد تكرر منه كثيراً ، ومثال ذلك ما له في شرحه لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال «لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه هو عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أعطني قميصك أكفنه فيه فأعطاه». متفق عليه).

وظاهر هذه الرواية أنه طلب القميص منه صلى الله عليه وسلم قبل التكفين إلا أنه قد عارضها ما عند البخاري من حديث جابر: «أنه صلى الله عليه وسلم أتى عبد الله بن أبي بعدما دفن فأخرجه فنفت فيه من ريقه، وألبسه قميصه» فإنه صريح أنه كان الإعطاء والإلباس بعد الدفن، وحديث ابن عمر يخالفه، وجمع بينهما بأن المراد من قوله في حديث ابن عمر: فأعطاه أي أنعم له بذلك فأطلق على العدة اسم العطية مجازاً لتحقيق وقوعها وكذا قوله في حديث جابر: «بعدما دفن " أي دلي في حفرة أو أن المراد من حديث جابر أن الواقع بعد إخراجه من حفرة هو النفث، وأما القميص فقد كان ألبس والجمع بينهما لا يدل على وقوعهما معاً؛ لأن الواو لا تقتضي الترتيب ولا المعية فلعله أراد أن يذكر ما، وقع في الجملة من إكرامه صلى الله عليه وسلم من غير إرادة الترتيب وقيل: إنه صلى الله عليه وسلم أعطاه أ حد قميصه أولاً، ولما دفن أعطاه الثاني بسؤال ولده عبد الله وفي الإكليل للحاكم ما يؤيد ذلك.(33)

المطلب الرابع - الترجيح بكثرة الرواة:

يكون في حال ورود حديثين متعارضين أحدهما رواه عدد من الصحابة والآخر ، رواه عدد قليل ، فيرجح الحديث الذي يعرف بكثرة رواته علي الحديث الآخر ، ومثال ذلك في مسألة ولوغ الكلب في الإناء وكيفية تطهيره ، فبعض العلماء رجح ورود أحاديث صحيحة وبعضهم جمع ، والأحاديث المتعارضة ظاهراً، والأحاديث الدال علي ذلك هي .

- 1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْ لَاهُنَّ بِالتُّرَابِ»(34)
- 2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "طَهُورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. أَوْ لَاهُنَّ بِالتُّرَابِ"(35)

3- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "يُغَسَّلُ الْإِنَاءُ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَوْ لَاهُنَّ أَوْ أَخْرَاهُنَّ بِالتُّرَابِ، وَإِذَا وَلَعَتْ فِيهِ الْهَرَّةُ غُسْلَ مَرَّةٍ"، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. (36)

4- عَنِ ابْنِ الْمُغَفَّلِ، (37) قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. ثُمَّ قَالَ "مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ؟" ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ. وَقَالَ "إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاعْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ" (38)

وجه التعارض في هذه الأحاديث في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - حدد الغسلات بسبع ، أما في حديث ابن مغفل - رضي الله عنه - فظاهره إضافة غسله ثامنة ، ومن وجه آخر تعارض ألفاظ أولاهن وآخرهن وإحداهن.

قال الصنعاني : وجوب التتريب للإناء لثبوته في الحديث، ثم الحديث يدل على تعيين التراب، وأنه في الغسلة الأولى؛ ومن أوجه قال: لا فرق بين أن يخلط الماء بالتراب حتى يتكدر، أو يطرح الماء على التراب، أو يطرح التراب على الماء، وبعض من قال بإيجاب التسبيع، قال: لا تجب غسلة التراب لعدم ثبوتها عنده. ورد: بأنها قد ثبتت في الرواية الصحيحة بلا ريب، والزيادة من الثقة مقبولة، وأورد على رواية التراب بأنها قد اضطربت فيها الرواية، فروى أولاهن، أو أخراهن، أو إحداهن، أو السابعة، أو الثامنة، والاضطراب قاذح، فيجب الإطراح لها.

وأجيب عنه: بأنه لا يكون الاضطراب قاذحاً إلا مع استواء الروايات، وليس ذلك هنا كذلك، فإن رواية أولاهن أرجح لكثرة روايتها، وبإخراج الشيخين لها وذلك من وجوه الترجيح عند التعارض، وألفاظ الروايات التي عورضت بها أولاهن لا تقاومها، وبيان ذلك: أن رواية [أخراهن] متفردة لا توجد في شيء من كتب الحديث مسندة، ورواية [السابعة بالتراب]، اختلف فيها، فلا تقاوم رواية [أولاهن بالتراب] ورواية [إحداهن] بالحاء والdal المهملتين ليست في الأمهات، بل رواها البزار، فعلى صحتها فهي مطلقة يجب حملها على المقيدة، ورواية [أولاهن] أو [أخراهن] بالتخيير، إن كان ذلك من الراوي فهو شك منه، فيرجع إلى الترجيح، ورواية [أولاهن] أرجح، وإن كان من كلامه صلى الله عليه وسلم، فهو تخيير منه صلى الله عليه وسلم، ويرجع إلى ترجيح [أولاهن]، لثبوتها فقط عند الشيخين كما عرفت. (39)

الخاتمة:

مع رحلة ختامية مع الأمير الصنعاني نلخص الآتي

- 1- يتميز منهج الإمام الصنعاني في كتابه سبل السلام بالأسلوب العلمي المتين وسعة الاطلاع من خلال عرضة التسلسلي لما ضمّن أبحاثه إذا لا يترك مسألة من المسائل إلا ويوافيها حقها من البحث والتحليل والأمثلة والشواهد.
- 2- كان الإمام الصنعاني شديد العناية بشروح الحديث واستنباط معانيها.
- 3- يبدو أن الإمام الصنعاني ان رأيه في الترجيح متضمن قول الجمهور أنه يقدم الجمع قدر المستطاع ثم القول بالنسخ، ثم القول بالترجيح، ثم التوقف.
- 4- أن منهج الإمام الصنعاني في دراسته لشروح الحديث يُرسخ ويوضح بجلاء قوة المنهج الذي وضعه العلماء الذين سلموا التحريف والهوى.
- 5- اوصي الباحثين وطلبة العلم أن يهتموا بعلم شروح الحديث فانه علم جلي وتنال به الاجر والثواب عند الله سبحانه وتعالى.

بيان تضارب المصالح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامش :

- (1) ينظر البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني 133/2 الناشر: دار المعرفة - بيروت
- (2) كحلان هي مدينة جبلية في الشرق الشمالي من حجة، بمسافة (17 كم) ينظر المحقفي: معجم المدن والقبائل اليمنية ص534
- (3) نفس المصدر السابق 133/2
- (4) ينظر البدر الطالع 253/1
- (5) ينظر البدر الطالع 296/1
- (6) نفس المصدر السابق 388/1
- (7) نفس المصدر السابق 360-368
- (8) نفس المصدر السابق 113/1
- (9) نفس المصدر السابق 62/61
- (10) ينظر نفس المصدر السابق 128-127/2
- (11) ينظر نفس المصدر السابق 222-221/1
- (12) ينظر البدر الطالع 133/2
- (13) ينظر الأعلام الزركلي 38/6
- (14) نفس البدر الطالع 139/2
- (15) ينظر سبل السلام شرح بلوغ المرام 11/1
- (16) نفس المصدر السابق 10/3

- (17) نفس المصدر السابق 11/1
 (18) نفس المصدر السابق 11/1
 (19) نفس المصدر السابق 357/2
 (20) نفس المصدر السابق 167/3
 (21) ينظر سبل السلام شرح بلوغ المرام 57/3
 (22) نفس المصدر السابق 44/1
 (23) نفس المصدر السابق 577/2
 (24) نفس المصدر السابق 611/2
 (25) أخرجه الدار قطني كتاب الطهارة باب وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم رقم 282-142/1
 (26) ينظر سبل السلام شرح بلوغ المرام 74/1
 (27) نفس المصدر السابق 525/2
 (28) ينظر سبل السلام شرح بلوغ المرام 205/1
 (29) أخرجه مالك ابن انس كتاب القرآن باب لا يمس القرآن إلا طاهر ما جاء في الطهر من قراءة القرآن رقم 234-90/1
 (30) ينظر سبل السلام شرح بلوغ المرام 101/1
 (31) نفس المصدر السابق 22/21/1
 (32) نفس المصدر السابق 39/3
 (33) ينظر سبل السلام شرح بلوغ المرام 474/2
 (34) أخرجه النسائي في سننه كتاب المياه ، باب: تعفير الإناء بالتراب من ولوغ الكلب فيه رقم 177/1-338
 (35) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة ، باب حكم ولوغ الكلب رقم 234/1-279
 (36) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الطهارة باب ما جاء في سور الكلب رقم 91-150/1
 (37) بن عدي بن ثعلبة بن ذؤيب بن سعد بن عذاء بن عثمان ابن عمرو المُرَني، وولد عُثْمَانُ بْنُ عمرو بن أد بن طابخة هم مزينة، نسبوا إلى أهم مزينة بُنْتُ كلب بن وبرة. كان من أصحاب الشجرة. سكن المدينة، ثم تحول عنها إلى البصرة، وابتنى بها دارا قرب المسجد الجامع. يكنى أبا سعيد وقيل أبو عبد الرحمن. وقيل: يكنى أبا زياد. توفي بالبصرة سنة ستين، وصلى عليه أبو برزة، روى عنه جماعة من التابعين بالكوفة والبصرة. ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب 996/3
 (38) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب حكم ولوغ الكلب رقم 1235-280
 (39) ينظر سبل السلام شرح بلوغ المرام 31/1